منهج القرآن الكريم

في درء الخلافات الأسرية وحلها

د. محمد بن حسين الشيعاني

الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ماليزيا – جامعة الملايا
أكاديمية الدراسات الإسلامية
قسم القرآن والحديث

منهج القرآن الكريم في درء الخلافات الأسرية وحلها

إعداد / د. محمد بن حسين الشيعاني
أستاذ مساعد متعاون بكلية الدعوة وأصول الدين – قسم الدعوة والثقافة الإسلامية
جامعة أم القرى – مكة المكرمة

بحث مقدم للمؤتمر الدولي (التجديد في الدراسات القرآنية) والمنعقد بتاريخ (١٨-١٩/١١/٢٠١٤م)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المقدمة

إن الحمد لله، نحمدُه ونستغفره ونستعينه ونستهديه ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسنا ومن سيئاتِ أعمالنا، من يهْدِ اللهُ فلا مضِلَّ له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، بعثه اللهُ رحمةً للعالمين هادياً ومبشراً ونذيراً، بلّغ الرسالة وأدّى الأمانة ونصحَ الأمّةَ فجزاهُ اللهُ خيرَ ما جزى نبياً من أنبيائه. صلواتُ اللهِ وسلامه عليه وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، وعلى صحابته وآل بيته، وعلى من أحبهم إلى يوم الدين. أما بعد:

فإن الأسرة هي نواة المجتمع وعماده؛ فقوته من قوتها، وضعفه من ضعفها؛ لذا أولاها القرآن الكريم عناية خاصة؛ بدءاً بالمرأة التي يوكل إليها تنشئة الأسرة والاعتناء بأفرادها، فبين ما لها من حقوق وما عليها من واجبات وأوصى بها خيراً بل حرج على حقها، ووضح حقوق كل من الزوجين على الآخر فلا إفراط ولا تفريط، وجعل لها تنظيماً دقيقاً بدءاً من اختيار كل منهما للآخر، إلى عقد النكاح بينهما، ثم كيفية إدارة مركب الأسرة الذي نشأت فيه علاقات كثيرة وجديدة في بحر هادئ وجو صافٍ، وكيفية مواجهة العواصف الحياتية والمشاكل الأسرية ليصل مركب الأسرة المسلمة إلى بر الأمان.

فعوداً إلى منهج القرآن الكريم ففيه الأمن والأمان والسعادة التامة في الدنيا والآخرة.

١- أهمية البحث:

يكتسب البحث أهميته من أمرين هما:

الأمر الأول: اهتمام الإسلام بتنظيم الشؤون الأسرية لأفراده ووقوفه منها موقف المصلح والمعالج وذلك بما يحفظ كيانها ويحمي بناءها من العواصف الهوجاء والنزعات الحمقاء.

الأمر الثاني: حاجة الأمة المسلمة اليوم للمنهج القرآني في علاج المشكلات الأسرية خاصة في ظل ارتفاع معدلات الطلاق بشكل ملحوظ مع جهلهم بأحكامها الشرعية.

٢- أهداف البحث:

يسعى الباحث من خلال بحثه إلى تحقيق جملة من الأهداف ومنها:

١- إظهار مكانة الأسرة في القرآن الكريم وكيف حافظ الإسلام عليها.

٢- بيان منهج القرآن الكريم في كيفية التغلب على الخلافات الأسرية.

٣- عرض الحلول القرآنية المناسبة للمشكلات التي تعترض طريق الحياة الزوجية بأسلوب سهل وميسر يجمع بين الأصالة والمعاصرة.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٢- خطة البحث:

ينقسم البحث إلى تمهيد وثلاثة مباحث:

أما التمهيد ففيه: مكانة الأسرة في القرآن الكريم وأهميتها.

المبحث الأول: الحقوق الزوجية المشتركة في القرآن الكريم وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حقوق الزوج

المطلب الثاني: حقوق الزوجة.

المطلب الثالث: حقوق الأولاد.

المبحث الثاني: منهج القرآن في درء الخلافات الزوجية ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحث على التواد والتراحم فيما بين الزوجين

المطلب الثاني: الأمر بالصبر على المكاره.

المطلب الثالث: الاستيصاء بالنساء ومداراتهن.

المبحث الثالث: أهم الخلافات الأسرية وحلولها ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: النشوز.

المطلب الثاني: الشقاق.

المطلب الثالث: أنواع الخلافات الزوجية في القرآن الكريم.

٣- منهج البحث:

يمكن تلخيص المنهج الذي سرت عليه في كتابة البحث بأنه استقرائي وصفي، وفق النقاط التالية:

أ- حرصت على أن يكون البحث معتمداً على القرآن وما ورد من غيره إنما هو لبيان المقصود.

ب- التزمت ترقيم الآيات و عزوها إلى سورها.

ج- خرجت الأحاديث بذكر الراوي والكتاب والباب والصفحة ورقم الحديث.

د- لم أترجم للأعلام لأن معظمهم من مشاهير أهل العلم والمقام لا يتسع لذلك.

حرصت على أن يكون البحث مرتبطاً بالواقع، ويعالج قضايا معاصرة، وخطاباً لكافة القراء وأسال الله أن أكون قد وفقت لما حرصت عليه. وبعد فقد اجتهدت في إخراج هذا البحث مع ما يكتنف ذلك من حرج، ووجوب تحر للصواب؛ حتى لا يقال على الله بغير علم، ثم هو مرتبط بحياة الناس، وبيوتهم وأسرهم، مع ما في ذلك من حساسية، وما عسى أن يكون له من أثر إيجابي، أو سلبي.

وحسبي أني بذلت جهدي، نصحاً لكتاب ربي، وبراً بأبناء أمتي، فإن كنت فقد وفقت فمن الله، وله الحمد والشكر، وإلا فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

التمهيد

مكانة الأسرة في القرآن الكريم وأهميتها.

أولاً: مكانة الأسرة في القرآن الكريم:

الأسرة هي دعامة البناء الاجتماعي يضطرب باضطرابها، ويقوى بقوتها، ولأنَّ الإسلام جاء لإقامة مجتمع فاضل تربطه المحبة، وتوثق روابطه المودة، كانت عنايته بأحكام الأسرة عناية فائقة، وأن تكون مستقرة زاهرة يتصل فيها ماضي الأمة بحاضرها عبر تشريع حكيم وتنظيم دقيق يجمع في طياته الأصالة والمعاصرة والصلاحية لكل زمان ومكان.

فقد خلق الله سبحانه الناس من نفس واحدة هي آدم عليه السلام ، وخلق من هذه النفس زوجها حواء عليها السلام، خلقها من ضلعه الأيسر من خلفه وهو نائم فاستيقظ فرآها فأعجبته فأنس إليها ، وهو قوله تعالى: ﴿ **وجعل منها زوجها ليسكن إليها** ﴾[(١)]، أي يألفها ويسكن بها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم: ((**استوصوا بالنساء خيراً، فإن المرأة خلقت من ضلع أعوج**))[(٢)].

في الحديث إشارة إلى أن حواء خلقت من ضلع آدم عليه السلام وأسكنهما الله تعالى الجنة في نعيم عظيم، قال تعالى: ﴿ **وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغداً حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين** ﴾[(٣)].

ومن أدلة تعظيم القرآن الكريم شأن الزواج والأسرة، أن جعل العلاقة الزوجية لا تضاهيها علاقة، وجعل عقدها ميثاقاً غليظاً لا يدانيه عقد، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ **وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً** ﴾[(٤)].

كما نوه القرآن الكريم بشأن الأسرة الأولى على وجه الأرض، وعظم من شأن الأرحام، فقال تعالى: ﴿ **يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً** ﴾[(٥)].

فالأسرة -إذن- من أعظم مظاهر تكريم الإنسان فهي رباط وثيق وميثاق غليظ وقد اقتضتها

---

(١) سورة الأعراف، جزء من الآية: ١٨٩.

(٢) ابن حجر، أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، ط ١ ، ١٣٧٩هـ، كتاب بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين ، ٣٦٣/٦ ، ح ٣٣٣١.

(٣) سورة البقرة: الآية ٣٥.

(٤) سورة النساء: الآية ٢١.

(٥) سورة النساء: الآية ١.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

مصلحة الإنسان، ولا يتم حفظ كرامته ونسله إلا بها[٦].

ثانياً: أهمية الأسرة وتكوينها:

تظهر أهمية الأسرة في القرآن الكريم من خلال النقاط التالية:

أ- الزواج موافق للكون: فهو سنة كونية كما بين ذلك القرآن الكريم قال تعالى: ﴿ **ومن كل شيء خلقنا زوجين لعلكم تذكرون** ﴾[٧]، فبين -عز وجل- أن من سنن الله الكونية أن جعل من كل شيء زوجين اثنين يكمل أحدهما الآخر ويسكن إليه.

ب- الزواج شريعة شرعها الله تعالى: فقد أمر الله تعالى عباده المؤمنين بالزواج وأباح لهم التعدد في قوله تعالى: ﴿ **وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة** ﴾[٨].

والأمر بالزواج في القرآن يدل على أهمية الزواج ووجوبه في الإسلام لما فيه من المصالح والمنافع.

ج- الزواج من آيات الله عز وجل:

قال تعالى: ﴿ **ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون (٢٠) ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون** ﴾[٩].

من تأمل هذه الآيات يجد أن الله تعالى جعل خلق الإنسان وتزويجه وتناسله آية من آيات ربوبيته ووحدانيته، فخلق سبحانه آدم من تراب وخلق حواء من آدم ، وجعلهما زوجين من جنس واحد الإنسانية وجعل تناسلهما بالزواج، وجعل الزوجة سكن للزوج والعكس كذلك، وجعل بينهما مودة ورحمة وهذه المودة والرحمة لا تتحقق إلا مع هذه الرابطة الشرعية الزواج وبذلك تتكون الأسرة التي هي جزء من هذا الكون.

د- الأسرة هي المحضن الأول:

فهي التي ترعاه وتعتني به، وتنشئه النشأة الصالحة السوية ، ذلك أن من أهداف الزواج حصول السكن النفسي والاستقرار نتيجة للألفة والمحبة التي تتحقق بين أفراد الأسرة ففيها يشبع الفرد حاجاته النفسية نتيجة للمسؤولية التي تشمل رعاية أمور الدين والدنيا إذا كلاهما يعرض المفرط فيها إلى عذاب النار

---

(٦) انظر: ابن عاشور، محمد بن الطاهر، التحرير والتنوير، تونس، الدار التونسية للنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٧م، (٢١٨/٤).

(٧) سورة الذاريات: الآية ٤٩.

(٨) سورة النساء، الآية: ٣.

(٩) سورة الروم: الآيات ٢٠-٢١.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

قال تعالى: ﴿ يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ﴾[١٠].

لقد توج القرآن الكريم الأسرة بالضمانات التي من خلالها تستطيع أن تكون في حياتها آمنة مطمئنة، وهيأ لها من دواعي النجاح ما تكون به قادرة على التغلب على كل خلاف يطفو على سطح الحياة الزوجية لو أخذوا أنفسهم بمنهج الله في هذا العلاج[١١].

وحتى تؤتي الأسرة ثمارها، وتحقق المأمول منها، لا بد من وعي الزوجين بحقوقهم المشتركة، وإحاطتهما بثقافة زوجية صحيحة مع الأمانة والصدق في تبليغها، خاصة وأن واقع الأسرة المسلمة اليوم يتعرض لمشكلات بسبب غياب هذه الثقافة، إما جهلا بحقوقها، أو مخالفة في تطبيق أحكامها والعمل بآدابها وأوامرها الكريمة.

وقد رأيت أن أجلي بعضا من هذه الحقوق في ثنايا هذا البحث قبل الشروع في أهم المشكلات وكيفية علاجها ودرئها قبل وقوعها، لأن معظم هذه الخلافات في الغالب إنما تنشأ عن جهل الزوجين بحقوقهم، أو تعسفهم في استخدامها، أو تجاوزهم لأوامر الله فيها وهو ما سأبينه في المبحث التالي.

---

(١٠) سورة التحريم: الآية: ٦.

(١١) انظر: صالح، سعاد إبراهيم، أضواء على نظام الأسرة في الإسلام، جدة، مكتبة تهامة، ط١، ١٩٨٢م، ص١٦ وما بعدها.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الأول

الحقوق الزوجية المشتركة في القرآن الكريم

على قدر تمسك الزوجين بهدي الكتاب والسنة، تكون سعادتهما في الدنيا ، وفلاحهما في الآخرة مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿ **من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون** ﴾[١٢].

وعلى قدر قيام كل من الزوجين بحقوق الآخر يستديم الود بينهما ، وتمتد أواصر المحبة بينهما امتداد الحياة بل وتستمر إلى بعد الوفاة فالإحسان جزاءه الإحسان في الدنيا والآخرة، والمحبة تولد الاحترام ، والاحترام يحمل على حسن العشرة وقد أكد القرآن الكريم هذه المعاني بقوله تعالى: ﴿ **فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان** ﴾[١٣]. بل وحافظ عليها -أي الحقوق والآداب- بين الزوجين حتى بعد افتراقهما فقال تعالى: ﴿ **ولا تنسوا الفضل بينكم** ﴾[١٤].

ومن أهم تلك الحقوق التي أقرها القرآن الكريم لكل فرد من أفراد الأسرة ما يلي:

المطلب الأول: حقوق الزوج:

من جملة حقوق الزوج على زوجته والتي قررها القرآن الكريم الآتي:

أ- **المعاشرة بالمعروف بينهما**، قال تعالى: ﴿ **وعاشروهن بالمعروف** ﴾[١٥]، ومن المعاشرة تمكينه من حق المبيت في الفراش والإعفاف وتقديم العون للآخر فيما يخصه.

أ- حفظ سره وإخفاء عيوبه وحفظه في دينه وعرضه والتعاون على البر والتقوى قال تعالى: ﴿ **فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله** ﴾[١٦].

ب- **قيامه على زوجته بحق القوامة**، كما قال تعالى: ﴿ **الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم** ﴾[١٧]، فالقوامة الحقيقية لا تعني تسلطاً على حقوق المرأة

---

(١٢) سورة النحل ، الآية: ٩٧.

(١٣) سورة البقرة: الآية:٢٢٩.

(١٤) سورة البقرة: الآية:٢٣٧.

(١٥) سورة البقرة: الآية: ١٩.

(١٦) سورة النساء: الآية: ٣٤.

(١٧) سورة النساء: الآية: ٣٤.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وتهميشاً لدورها كما يفهم البعض اليوم، بل هي القيام على النساء بالرعاية والعناية والتأديب، والإنفاق عليهن، وكسوتهن وكفايتهن مؤنهن، وذلك تفضيل الله تبارك وتعالى إياهم عليهن(١٨).

ج- حق الزوج في الإنجاب والحصول على الولد وانتسابه إلى أبيه، فالانتساب للأب حق من حقوقه الواجبة قال تعالى: ﴿ **ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم** ﴾(١٩).

ومن الحقوق الأخرى على سبيل الذكر لا الحصر: تزين الزوجين لبعضهما، ومشاركة كل من الزوجين في شؤون الحياة ومؤازرتهم في الشدائد والمحن، وخدمة المنزل وتدبير شؤونه وتهيئة أسباب المعيشة له فيه إلى غير ذلك من أسباب دوام الألفة وبقاء المودة.

المطلب الثاني: حقوق الزوجة:

أ- المهر: وهو ما يقدمه الرجل للمرأة من مال ومنفعة إذا أراد تزوجها فقد أمر الله تعالى به في قوله: ﴿ **وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً** ﴾(٢٠). ومضمون كلام المفسرين في معنى قوله نحلة أي أن يعطي المرأة صداقها فرضا وهو طيب النفس بذلك(٢١).

ب- النفقة وتشمل: الملبس والمسكن والطعام والشراب وسائر ما تحتاج إليه الزوجة وقد دل على وجوب النفقة قوله تعالى: ﴿ **لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفساً إلا ما آتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا** ﴾(٢٢).

ج- رعايتها والحفاظ عليها: ونعني به أمرين هما: الأمر الأول: صيانتها عما يخدش شرفها ، أو يدنس عرضها ، أو يحط من قدرها، أو يعرض سمعتها للتجريح واللغو كما قال تعالى: ﴿ **ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف** ﴾(٢٣).

الأمر الثاني: تأديبها وتعليمها وذلك بتعليمها أصول الدين وأحكام العبادات وتبيين الحلال والحرام وحثها على مكارم الأخلاق قال سبحانه وتعالى: ﴿ **يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً**

---

(١٨) انظر: الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل آي القرآن، بيروت، لبنان، دار الفكر، ط٢، ١٩٨٢م، ٢٩٠/٨.

(١٩) سورة الأحزاب: الآية ٥.

(٢٠) سورة النساء: الآية ٤.

(٢١) انظر: ابن كثير، محمد بن إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، بيروت، لبنان، دار الفكر، بدون ط، ١٩٨٠م ، ٧٧/٢.

(٢٢) سورة الطلاق: الآية: ٧.

(٢٣) سورة البقرة ، الآية: ٢٢٨.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وقودها الناس والحجارة﴾[٢٤]. قال عطاء عن ابن عباس: "أي بالانتهاء عما نهاكم الله تعالى عنه، والعمل بطاعته **﴿وأهليكم ناراً﴾** يعني: مروهم بالخير وانهوهم عن الشر وعلموهم وأدبوهم تقوهم بذلك ناراً"[٢٥].

د- إكرام الزوج لزوجته وتقديره لها: والإكرام يأخذ صوراً متعددة فتارة يكون بالثناء الحسن عليها، وتارة بإكرام أهلها وأهل ودها ، وتارة بالمؤانسة والتودد ، والحديث إليها ، وتارة باحترام رأيها وتقدير جهدها، ومراعاة أحوالها النفسية والمرضية.

هـ- العدل والإنصاف مع الزوجة: قال تعالى: **﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً﴾**[٢٦]، سواء في حال التعدد أو في حال الغضب والمشاحنة فكلاهما يحتاجان من الزوج إلى عدل وتجاوز عن الهفوات وإنصاف معها قال تعالى: **﴿وأتمروا بينكم بمعروف﴾**[٢٧].

المطلب الثالث: حقوق الأولاد:

فهم نعمة من نعم الله سبحانه على عباده ، وهم زينة الحياة الدنيا، والنفس الإنسانية مفطورة على حبهم وطلبهم قال تعالى: **﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً﴾**[٢٨].

ومن جملة حقوق الأولاد المشتركة على والديهم ما يلي:

أ- الإنفاق عليهم وحسن القيام بحقوقهم منذ ولادتهم وحتى بلوغهم سن الرشد[٢٩].

قال تعالى: **﴿لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله﴾**[٣٠].

ب- تأديب الأولاد وتعليمهم وتعاهدهم بالرعاية والعناية ليكونوا نواة صالحة في المجتمع قال تعالى:

---

(٢٤) سورة التحريم: الآية: ٦.

(٢٥) البغوي، الحسين، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: محمد النمر وآخرون، الرياض، دار طيبة للنشر، ط٤، ١٩٩٧م، ١٦٩/٨.

(٢٦) سورة النساء: الآية: ١٢٩.

(٢٧) سورة البقرة: جزء من الآية: ٢٣٣.

(٢٨) سورة الكهف: الآية: ٤٦.

(٢٩) من حقوق الأولاد المستحبة عند ولادتهم التأذين في الأذن اليمنى للمولود وتحنيكه، وذبح العقيقة شكرا لله عليه، والختان والحلق للصبي، واختيار الاسم الحسن، وإرضاعهم، وحق حضانتهم ورعايتهم لأمهم عند الطلاق إلى غير ذلك، وللاستزادة ينظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر، تحفة الودود بأحكام المولود، مصر، دار البيان، ط١، ١٣٩١هـ، ص٦٩ وما بعدها.

(٣٠) سورة الطلاق: الآية: ٧.

﴿ وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نسألك رزقاً نحن نرزقك والعاقبة للتقوى ﴾[٣١].

ج- الحرص على تنشئتهم النشأة الصالحة وقاية لهم من عذاب الله وسخطه. قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً ﴾[٣٢]. قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: "علموهم وأدبوهم"[٣٣].

د- الدعاء لهم كما قال تعالى: ﴿ والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما ﴾[٣٤].

إلى غير ذلك من الحقوق والواجبات والتي يؤدي التقصير في بعضها إلى حدوث مشكلات وخلافات تتفاقم مع مرور الوقت ما لم تجد سبيلاً لعلاجها وفق المنهج القرآني لذلك وهو ما سأتحدث عنه من خلال الفصل التالي .

---

(٣١) سورة طه: الآية ١٣٢.

(٣٢) سورة التحريم: الآية: ٦.

(٣٣) الطبري، جامع البيان ، مرجع سابق، ٤١٩/٢٣.

(٣٤) سورة الفرقان: الآية: ٧٤.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الثاني

منهج القرآن في درء الخلافات الزوجية

حرص القرآن الكريم على سعادة البيوت المسلمة ودوام الألفة فيما بينهم ومن أبرز معالم هذا المنهج القرآني ما يلي:

المطلب الأول: الحث على التواد والتراحم فيما بين الزوجين

قال الله تعالى: ﴿ ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ﴾[٣٥].

أي: جعل بينكم بالمصاهرة مودة تتوادون بها، وتتواصلون من أجلها، ورحمة رحمكم بها فعطف بعضكم بذلك على بعض، من غير أن يكون بينكم سابقة معرفة ولا رابطة مصححة للتعاطف من قرابة أو رحم ، وإنما هذه المودة والرحمة من قبل الله تعالى؛ فإن الرجل يمسك المرأة إما لمحبته لها، أو لرحمته بها، بأن يكون هناك لها منه ولد، أو محتاجة إليه في الإنفاق، أو للألفة بينهما، وغير ذلك[٣٦].

المطلب الثاني: الأمر بالصبر على المكاره:

قال سبحانه وتعالى: ﴿ وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً ﴾[٣٧]، وجهت الآية إلى استحباب إمساك المرأة مع الكراهة لها ونبهت على معنيين، أحدهما: أن الإنسان لا يعلم وجوه الصلاح فرب مكروه عاد محموداً، ومحمود عاد مذموماً، والثاني: أن الإنسان لا يكاد يجد محبوباً ليس فيه ما يكره فهو يصبر على ما يكره لما يحب[٣٨].

المطلب الثالث: الإستيصاء بالنساء ومداراتهن:

قال تعالى: ﴿ وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً فلما نبأت به وأظهره الله عليه عرف بعضه وأعرض عن بعض، فلما نبأها به قالت من أنبأك هذا قال نبأني العليم الخبير ﴾[٣٩].

---

(٣٥) سورة الروم: الآية: ٢١.

(٣٦) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ، مرجع سابق، ٣٠٩/٦.

(٣٧) سورة النساء: الآية: ١٩.

(٣٨) ابن الجوزي ، عبد الرحمن ، زاد المسير ، بيروت ، المكتب الإسلامي ، ط ٣، ١٤٠٤هـ ، ٤٢/٢

(٣٩) سورة التحريم: الآية: ٣.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المبحث الثالث

أهم الخلافات الأسرية وحلولها القرآنية

على الرغم مما وضعه القرآن من أسس، وما أقامه من دعائم لبناء الأسرة وحمايتها وما بينه من الضمانات والحقوق التي تحفظ كيانها من التصدع وتضمن استمرارها على أسس سليمة – على الرغم من كل هذا فهو لا يفترض المثالية في الزوجين؛ لأن من شأن البشر أنهم جبلوا على الخلاف والاحتكاك والملاصقة ما قد ينتج عنه تعكير صفو الحياة الزوجية وظهور الشقاق والنزاع ، مما قد يجعل كيان بعض الأسر معرضاً للتصدع والانهيار في أي وقت لذا فقد شرع القرآن جملة من الحلول المناسبة لمواجهة تلك التصدعات وفق الآتي:

المطلب الأول: النشوز:

إذا ظهر الشقاق بين الزوجين دون أن يعرف من هو السبب في ذلك، أو إذا خيف الشقاق بينهما قبل حصوله، فقد جاء القرآن الكريم بعلاج ذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾[٤٠]. ويجيء هذا المطلب لنتكلم فيه عن الأمور التي إن حصلت من أحد الزوجين عدت مظهراً من مظاهر الخلاف، ثم نتبع ذلك بالحديث عن معالجة ما قد يحدث من أحدهما من أشياء قد يؤدي عدم علاجها إلى استفحالها، وتهديد الحياة الزوجية بالانهيار.

أ– مظاهر النشوز الزوجي: المراد من هذا المطلب بيان ما يكون خلافاً من أحد الزوجين سواء أكان من قبل الزوجة أم من قبل الزوج ومن ثم سنبين علاج القرآن للمشكلة –بإذن الله –.

١– نشوز الزوجة: من الأمور التي تعد من أمارات نشوزها بأن تجيبه إلى طلب الاستمتاع وهي متبرمة كارهة، أو تعرض عنه فعلاً أو قولاً كأن تكلمه كلاماً فيه خشونة بعد أن كان مغلفاً بالرفق واللين قال ابن حجر الهيثمي رحمه الله: "إمارات النشوز كخشونة جواب بعد لين، وتعبيس بعد طلاقه، وإعراض بعد إقبال"[٤١].

٢– نشوز الزوج: قد يساهم الزوج بصورة أو أكثر في إبراز الخلافات على سطح الحياة الزوجية، فقد ينصرف عن المرأة، ويعرض عنها، ولا يرغب فيها، أو يكون النشوز ناتجاً عن ميل الزوج لأحدى زوجاته بأن تكون لديه أكثر من واحدة، ولا يعدل بينهن، بل يؤثر واحدة منهن على الباقيات[٤٢].

---

(٤٠) سورة النساء: الآية: ٣٥.

(٤١) الهيثمي، أحمد بن محمد، تحفة المحتاج بشرح المنهاج، بيروت، لبنان، دار صادر، بدون ط، ١٩٧٢م، ٤٥٤/٧.

(٤٢) انظر: لاشين، عطية، مشكلات زوجية وحلولها الفقهية، القاهرة، مصر، المكتبة الأزهرية، ط١، ٢٠٠٠م، ص٣٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومما ينبغي التنبيه له أن الزوج لا ينبغي له أن يتعمد الرغبة عن زوجته أو يصطنع ذلك ليتخذ ذلك حيلة لإسقاط بعض حقوقها بينما هو في الحقيقة راغب فيها، محب لها كما قال تعالى: ﴿**ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن**﴾[٤٣].

ب- المنهج القرآني لعلاج مشكلة النشوز الزوجي:

إذا كان أحد الزوجان على النحو السابق بيانه ناشزاً بفعل واحد من الأمور السابقة فليس لأحدهما أن يلجأ للفراق مباشرة ولأول وهلة وإنما وضع القرآن الكريم حلولا لهذه المشكلة تناسبها ومن ذلك:

أولاً: حل مشكلة نشوز الزوجة:

إذا علم الزوج السبب في نشوز الزوجة فعليه أن يغير حاله، ويهذب من سلوكه وإذا كان نشوزها لا لسبب راجع إليه، فعلى الزوج بحسب البيان القرآني أن يمتثل قوله تعالى: ﴿**واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً**﴾[٤٤].

ويكون الدواء متمثلاً في ثلاثة أشياء، يتدرج الزوج فيه حسب قوة الخلاف أو ضعفه، وحسب طبيعة الزوجة وما جبلت عليه، وهذا العلاج ينقسم إلى المراحل الآتية:

١- الوعظ: إذا علم الزوج من زوجته نشوزاً وتيقن من ذلك أو رأى منها ما يخاف نشوزها فعليه أن يذكرها بما أوجب الله عليه من حسن الصحبة، وجميل العشرة لزوجها، قال ابن العربي -رحمه الله-: "﴿**فعظوهن**﴾ وهو التذكير بالله في الترغيب لما عنده من ثواب والتخويف لما لديه من عقاب، إلى ما يتبع ذلك مما يعرفها به من حسن الأدب في إجمال العشيرة، والوفاء بذمام الصحبة، والقيام بحقوق الطاعة للزوج"[٤٥].

٢- الهجر: وهو العلاج الثاني في حال لم يجدي وعظها ونصحها وتخويفها من قبل الزوج والمقصود من الهجر أن يوليها ظهره في المضجع، وأن يكون المقصد من هجرها التأديب والاستصلاح لا التشفي والانتقام وذلك مروي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: "يعني بالهجر أن يكون الرجل وامرأته على فراش واحد لا يجامعها"[٤٦].

٣- الضرب: إن لم ترجع الزوجة عن نشوزها وقد وعظها زوجها وهجرها جاز له أن يتبع الطريقة الثالثة وهي الضرب غير المبرح، فربما يصلحها له ويكون ذلك باعثاً على قيامها بحقوقه، فالمقصود من

---

(٤٣) سورة البقرة: الآية: ٢٢٩.

(٤٤) سورة النساء، الآية: ٣٤.

(٤٥) ابن العربي، محمد، أحكام القرآن، تحقيق: محمد البجاوي، القاهرة، مصر، مطبعة البابي، ط٢، ١٩٦٧، ٤١٧/٢.

(٤٦) الطبري، جامع البيان، مرجع سابق، ٦٣/٥.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الضرب العلاج والتأديب والزجر لا غير فيراعي التخفيف فيه على أبلغ الوجوه وهو يتحقق باللكزة، ونحوها أو بالسواك ونحوه(٤٧).

ثانياً: حل مشكلة نشوز الزوج.

عرفنا فيما سبق أن الزوج إذا كره زوجته أو كان له أكثر من زوجة ولم يعدل بينهن، إما لكبر سن أو دمامة خلقة أو غير ذلك فإنه يؤمر بالعدل بينهن ولا يخلو أمره من حالتين:

الحالة الأولى: أن لا يكون له مبرر وكانت زوجاته على صفة واحدة ومنع واحدة منهن حقها في القسم أو النفقة، فإن لم ترد الزوجة التطليق ألزمه الحاكم بتوفيته حقها(٤٨).

الحالة الثانية: إن لم يصل بالزوج إن يمنع الزوجة حقها، ولا يؤذيها بضرب ونحوه لكنه كان يكره صحبتها، ولا يرغب في عشرتها ، ويتمنى فرقتها ففي هذه الحالة لا تثريب عليه ولا لوم يلحقه، وللزوجة إن أرادت استرضاءه أن تتنازل له عن حقوقها قبله فلا تطالبه بقسم ولا نفقة، ويكفيها منه بقاءها عنده تعيش في كنفه وتستظل بظله، وتحتمي بحماه. دل على ما تقدم قول الله تعالى: ﴿ **وإن امرأة خافت من زوجها نشوزاً أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير** ﴾(٤٩).

قالت عائشة رضي الله عنها في تفسيرها للآية: "هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها، فيريد طلاقها ، ويتزوج عليها ، فتقول له: امسكني ولا تطلقني ثم تزوج غيري، فأنت في حل من النفقة علي والقسمة لي"(٥٠). ففي هذا التوضيح علاج لنفور الزوج من زوجته وهي أن تتنازل عن بعض حقوقها لتسترضيه بذلك ومما يدل على ما تقدم فضلاً عما سبق ما ورد من أن "سودة بنت زمعة رضي الله عنها وهبت يومها لعائشة"(٥١).

---

(٤٧) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٢٩٥/٢. واللكز: ضربه بجمع كفه في صدره انظر: المعجم الوسيط ، القاهرة ، دار الشروق ، ط٣، ٢٠٠٤م، ص٨٨١.

(٤٩) سورة النساء: الآية: ١٢٨.

(٥٠) ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، كتاب النكاح، باب وإن خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً، ٤٢/٧.

(٥١) ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، كتاب النكاح، باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها، ٤٣/٧ ح /٤٩١٤.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المطلب الثاني: الشقاق بين الزوجين:

أ-تصوير المشكلة:

إذا ادعى كل واحد من الزوجين على صاحبه النشوز حاول الحاكم أن يركن إلى تصديق أحدهما إلا إذا أيد دعواه بما يثبت نشوز الآخر فإن عجز المدعي منهما عن إثبات دعواه سعى الحاكم بنفسه إلى التعرف على من كان النشوز صادراً منه، فإن لم يتمكن وتمادى الشر بينهما ووصل الأمر نهايته وبلغ الشقاق ذروته طبقنا في هذه المشكلة قول الله تعالى: ﴿ **وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما** ﴾[٥٢]. فيبعث الحاكم حكمين عسى الله -على أيديهما- أن يصلحا حالهما ويحل الأمن والسكينة محل الشر والضغينة، فإن تم ذلك فحسن وإلا كان التفريق وفي كل خير ، فقد يكون في الطلاق الخير والغنى قال الله تعالى: ﴿ **وإن يتفرقا يغن الله كلاً من سعته وكان الله واسعاً حكيماً** ﴾[٥٣].

ب- المنهج القرآني في علاج مشكلة الشقاق الزوجي ويتضمن الفروع الآتية:

أولاً: بعث الحكمين: بالنظر إلى الآية الواردة في هذه المسألة نستطيع أن نقول إن بعث الحكمين للإصلاح بين الزوجين يكون أمراً حتمياً وواجباً من الواجبات الشرعية لأن الله تعالى يقول: ﴿ **فابعثوا** ﴾ على سبيل الأمر، والأمر المطلق أي الخالي من القرائن يفيد الوجوب[٥٤].

ولا خلاف بين علماء المسلمين في مشروعية بعث الحكمين للإصلاح بين الزوجين إذا وقع التشاجر بينهما وجهلت أحوالهما وأدعى كل من الزوجين ظلم صاحبه ولا بينة لواحد منهما انتقل الأمر إلى مرحلة أخرى وهي الرفع إلى القاضي ليقوم القاضي بدوره في إعادة الأمور إلى مجاريها وذلك ببعث حكمين كما أمر الله عز وجل حكماً من أهله وحكماً من أهلها للإصلاح أو التفريق[٥٥].

ثانياً: سلطة الحكمين في التفريق بين الزوجين:

مر بنا أن القاضي يحاول جاهداً حل النزاع بين الزوجين بالوئام والتفاهم فإن لم يتمكن من ذلك بمفرده فإن يبعث حكمين، حكماً من أهلها وحكماً من أهل الزوج ، فيحاولان الإصلاح والتوفيق ما

---

(٥٢) سورة النساء، الآية: ٣٥.

(٥٣) سورة النساء: الآية: ١٣٠.

(٥٤) انظر: البيهقي، أحمد، أحكام القرآن للشافعي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٩٩٠هـ، ١١٣/١، وللاستزادة انظر: البعلي، علي بن عباس، القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام، تحقيق محمد حامد الفقي، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٥هـ، ١٧٩/١.

(٥٥) انظر: المطيري، فيحان، إتحاف الخلان بحقوق الزوجين في الإسلام، الرياض، دار العاصمة، ط١، ١٤١١هـ، ص٣٥٠.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

استطاعا إلى ذلك سبيلا مع إخلاص النية فيها، فإذا لم يمكن الإصلاح بين الزوجين ، كان للحكمين التفريق بخلع على المهر، إن تبين لهما أن الأذى من جانب الزوجة، أو بالفسخ بلا شيء إن كان الضرر من قبل الزوج ويقدران الأمر إن جهلت الحال، أو تبين أنه من جانبهما رفعا للضرر ونصرة للمظلوم(٥٦).

وأرجح الأقوال في سلطتهما إنهما حاكمان ينفذ فعلهما كما ينفذ فعل الحاكم في الأقضية وليسا وكيلين؛ لظهور أدلته، ولأن الأصل في الشرع رفع الحرج وإزالة الضرر اللاحق بهما أو بأحدهما. ويمكن أن يقع التفريق بطريق الخلع إذا رضيته الزوجة، ويقع الطلاق في هذه الحالة بائناً.

وبالجملة: فإن تقدير المسألة يرجع إلى الحكمين؛ فإن رأيا المصلحة في الجمع جمعا، وإن رأياها في التفريق فرقا؛ لأن تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة وهما كحاكم الإمام(٥٧).

وهذا القول هو الذي قررته هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية بقرارها رقم (٢٦/في٢١/ ٨/ ١٣٩٤هـ)(٥٨).

وعليه؛ فقرار الحكمين ملزم للقاضي ما لم يوجد مبرر شرعي لمخالفته، فللقاضي مخالفته والحكم بما يراه مع تسبيب ذلك(٥٩).

المطلب الثالث: أنواع الخلافات الزوجية وعلاجها في القرآن الكريم:

أ- الطلاق: مشروع والأصل في مشروعيته قوله تعالى: ﴿**الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان**﴾(٦٠)، وقوله تعالى: ﴿**يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن**﴾(٦١).

فإذا تعذرت الحياة الزوجية، وصارت العشرة بين أطرافها مستحيلة شرع القرآن الكريم الطلاق كعلاج أخير لإنهاء الصراع القائم بينهما، فإنه ربما فسدت الحال بين الزوجين فيصير بقاء عقد النكاح مفسدة وضرراً عليهما ، فالطلاق لا يكون إلا عن ضرورة بأن يكون هناك موجب للفراق يتعذر معه بقاء الحياة الزوجية في وئام وسلام ، وذلك بعد استنفاد جميع الوسائل الممكنة لرأب الصدع والإبقاء على رابطة الزوجية مع حثهم على أن يكون التسريح في حال الفراق بإحسان دون أذى أو ظلم.

---

(٥٦) انظر: الشوكاني، محمد فتح القدير، بيروت، دمشق، دار الكلم الطيب، دار ابن كثير ، ط١، ١٤١٤هـ، ٢/٥٢٩.

(٥٧) انظر، ابن القيم، محمد، زاد المعاد في هدي خير العباد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ١٩٩١م، ٥/١٩٠، و القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية، بدون ط، ١٩٦٧م، ٦/١٨٠.

(٥٨) انظر: أبحاث هيئة كبار العلماء، الرياض، مجلة البحوث العلمية، ط٣، ٢٠٠٤م، ١/٦٥٥.

(٥٩) انظر: ابن خنين، عبد الله، التحكيم، الرياض، دار بن خنين للنشر، ط١، ١٩٩٩م، ص ١٩٨-١٩٩.

(٦٠) سورة البقرة: الآية: ٢٢٩.

(٦١) سورة الطلاق: الآية: ١.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ب- الخلع: جائز ومشروع خاصة إذا كان له سبب يقتضيه كأن تكون المرأة كارهة في زوجها خُلقه أو خَلقه، أو دينه، أو غير ذلك فيجيبها الرجل إلى طلبها كعلاج أخير لحالة الشقاق القائمة بينهما ودل على جوازه الكتاب قال تعالى: ﴿ **فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به** ﴾ (٦٢).

الخلع الذي جاء به الكتاب والسنة أن تكون المرأة كارهة للزوج تريد فراقه فتعطيه الصداق أو بعضه فداء نفسها كما يفدى الأسير، وأما إذا كان كل منهما مريداً لصاحبه فهذا الخلع محدث في الإسلام(٦٣).

ج- الظهار: وصورته أن يشبه الزوج زوجته بأمه في التحريم كأن يقول لها: أنت علي كظهر أمي فإذا تلفظ الزوج بذلك أصبح مظاهراً لزوجته(٦٤).

وقد حرم القرآن الظهار بكافة ألفاظه وصوره، وجعله منكراً من القول وزوراً يقول في ذلك جل وعلا: ﴿ **وإنهم ليقولون منكراً من القول وزوراً** ﴾ (٦٥).

أي ينكره الشرع والعقل والطبع أيضاً كما يشعر به التنكير، وزوراً أي وكذباً منحرفاً عن الحق(٦٦).

وقد شرع القرآن الكريم علاجاً للظهار قال تعالى: ﴿ **والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير (٣) فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتماسا فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم** ﴾ (٦٧).

د- الإيلاء: هو أن يحلف الزوج أن لا يضاجع زوجته مدة من الزمن وهذا التحريم سماه الشرع بالإيلاء، ويترتب عليه أمران بحسب النص القرآني قال تعالى: ﴿ **للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاؤوا فإن الله غفور رحيم (٢٦٦) وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم** ﴾ (٦٨).

---

(٦٢) سورة البقرة: الآية: ٢٢٩.

(٦٣) انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، الرياض، دار عالم الكتب، ط٣، ١٩٩١م، ٣٤/٧.

(٦٤) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١٧/٢٨٠.

(٦٥) سورة المجادلة، جزء من الآية رقم ٢.

(٦٦) انظر: الألوسي، محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، بيروت، دار إحياء التراث، ط١، ٢٨/٥.

(٦٧) سورة المجادلة: الآيات (٣-٤).

(٦٨) سورة البقرة: الآيات: ٢٢٦-٢٢٧.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

هـ- اللعان: مشتق من اللعن لأن كل واحد من الزوجين يلعن نفسه في الخامسة إن كان كاذباً وهو شهادات مؤكدات بإيمان من الجانبين مقرونة باللعن والغضب قائمة مقام حد قذف في جانبه وحد زنى في جانبها(٦٩). وقد شرع القرآن الكريم علاجاً لمشكلة اللعان عبر عدة خطوات وتوجيهات سديدة قال الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ (٦) وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرَأُ (٧) عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ (٨) وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾(٧٠).

ولا يصح إلا بشروط ثلاثة: كونه بين زوجين مكلفين، وأن يتقدمه قذفها بالزنى، وأن تكذبه الزوجة في قذفها ويستمر تكذيبها إلى انقضاء اللعان.ويترتب عليه سقوط الحد أو التعزير، والفرقة الأبدية، والتحريم المؤبد، وانتفاء الولد(٧١).

(٦٩) الجصاص، أحمد، أحكام القرآن، تحقيق: محمد القمحاوي، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٠٥هـ، ١١٧/٥.

(٧٠) سورة النور: الآيات:٥- ٦-٧-٨-٩.

(٧١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ١٧/٦.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الخاتمة

الحمد الله ابتداء وانتهاء، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء وخاتم المرسلين وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:

ملخص البحث:

قسمت البحث إلى تمهيد تحدثت فيه عن مكانة الأسرة في القرآن الكريم وأهميتها، وثلاثة مباحث: المبحث الأول جاء للتعريف بحقوق الزوجية المشتركة، والمبحث الثاني: تضمن بيان منهج القرآن في درء الخلافات الزوجية من الحث على التواد والتراحم فيما بين الزوجين والأمر بالصبر على المكاره والإستيصاء بالنساء ومداراتهن. والمبحث الثالث تضمن الحديث عن أهم الخلافات الأسرية وأنواعها، وكيفية علاجها.

أ- نتائج البحث:

فقد تم استعراض منهج القرآن في علاج الخلافات الأسرية وكيف شرع السبيل الأمثل للخروج من دوامة المشكلات إلى بر الأمان تحقيقاً لسعادتهم الآجلة والعاجلة ، ويمكن إيجاز أبرز النتائج هذا البحث في النقاط التالية.

١- أهمية دراسة القضايا التي تمس واقع المجتمعات المسلمة ، دراسة موضوعية، وربطها بالكتاب والسنة المطهرة، وإيجاد العلاجات المناسبة منهما لكل مشكلات العصر.

٢- القرآن الكريم معجزة الإسلام الخالدة، لا ينتهي إعجازه، ولا تبلى أحكامه، حوى قواعد متينة كفيلة بإنشاء حياة سعيدة ملؤها المودة والرحمة.

٣- أن القرآن الكريم عالج الخلافات الأسرية قبل وقوعها بدرء أسبابها ، ومعالجتها بعد بدء الشقاق والنزاع بين أطرافها، وأمر بالإحسان والفضل والمتعة بعد افتراق أطرافها وطلاقهم.

ج-التوصيات:

يوصي الباحث في ختام بحثه بجملة من التوصيات ومنها:

١- وجوب عودة الأسرة المسلمة إلى تدبر كتاب الله، والتمعن في سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، مع استشعار أن السعادة الحقيقية لا تنال إلا بإتباعهما والعمل بأحكامهما.

٢- تضمين العلاج القرآني للخلافات الأسرية بين البرامج والمقررات الدراسية، وأن تبسط الأحكام الشرعية لعموم المسلمين دون تعصب لمذهب، أو تحيز إلى فئة أو طريقة.

٣- إلزام المقدمين على الزواج بدورات تدريبية تثقيفية حول الحقوق والواجبات الشرعية لكلا الزوجين ، مع حث الزوجين على حفظ أو استيعاب الآيات القرآنية الخاصة بأحكام الأحوال الشخصية .

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ثبت المراجع

١. القرآن الكريم

٢. أبحاث هيئة كبار العلماء، الرياض، مجلة البحوث العلمية، ط٣، ٢٠٠٤م.

٣. ابن الجوزي ، عبد الرحمن ، بيروت ، لبنان ، المكتب الإسلامي ، ط ٣ ، ١٤٠٤هـ

٤. ابن العربي، محمد، أحكام القرآن، تحقيق: محمد البجاوي، القاهرة، مصر، مطبعة البابي، ط٢.

٥. ابن القيم، محمد بن أبي بكر، تحفة الودود بأحكام المولود، مصر، دار البيان، ط١، ١٣٩١هـ.

٦. ابن القيم، محمد، زاد المعاد في هدي خير العباد، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ١٩٩١م.

٧. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، الرياض، دار عالم الكتب، ط٣، ١٩٩١م.

٨. ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، ط١، ١٣٧٩هـ.

٩. ابن خنين، عبد الله، التحكيم، الرياض، دار بن خنين للنشر، ط١، ١٩٩٩م.

١٠. ابن عاشور، محمد بن الطاهر، التحرير والتنوير، تونس، الدار التونسية للنشر والتوزيع، ط٢، ١٩٩٧م.

١١. ابن كثير، محمد بن إسماعيل، تفسير القرآن العظيم، بيروت، لبنان، دار الفكر، بدون ط، ١٩٨٠م.

١٢. الألوسي، محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، بيروت، دار إحياء التراث، ط١.

١٣. البعلي، علي بن عباس، القواعد والفوائد الأصولية وما يتعلق بها من الأحكام، تحقيق محمد حامد الفقي، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية، ١٣٧٥هـ.

١٤. البغوي، الحسين بن مسعود، معالم التنزيل في تفسير القرآن، تحقيق: محمد النمر وآخرون، الرياض، دار طيبة للنشر، ط٤، ١٩٩٧م.

١٥. البيهقي، أحمد، أحكام القرآن للشافعي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٩٩٠هـ

١٦. الجصاص، أحمد، أحكام القرآن، تحقيق: محمد القمحاوي، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤٠٥هـ.

١٧. الشوكاني، محمد فتح القدير، بيروت، دمشق، دار الكلم الطيب، دار ابن كثير، ط١، ١٤١٤هـ.

١٨. صالح، سعاد إبراهيم، أضواء على نظام الأسرة في الإسلام، جدة، مكتبة تهامة، الطبعة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الأولى، ١٩٨٢م.

١٩. الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل آي القرآن، بيروت، لبنان، دار الفكر، ط٢، ١٩٨٢م.

٢٠. القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية.

٢١. لاشين، عطية، مشكلات زوجية وحُلولها الفقهية، القاهرة، مصر، المكتبة الأزهرية، ط١، ٢٠٠٠م.

٢٢. المطيري، فيحان، إتحاف الخلان بحقوق الزوجين في الإسلام، الرياض، دار العاصمة، ط١، ١٤١١هـ.

٢٣. المعجم الوسيط، القاهرة، دار الشروق، ط٣، ٢٠٠٤م.

٢٤. الهيثمي، أحمد بن محمد، تحفة المحتاج بشرح المنهاج، بيروت، لبنان، دار صادر، بدون ط، ١٩٧٢م.